الاتحاد الفرنسي (١٩٤٦-١٩٥١م)

الاستاذ الدكتور
حسين محسن هاشم القصير
جامعة القادسية - كلية التربية

المدرس المساعد
أزهر كاظم حسن محمد

الاتحاد الفرنسي (١٩٤٦-١٩٥١م)

French Federation (1946-1951)

الاستاذ الدكتور
حسين محسن هاشم القصير
جامعة القادسية ـ كلية التربية

Prof. Dr. Hussein M. Hachem Al –Qusayr
College of Education / Al-Qadisiyah University
Hussein.mohsin@qu.edu.iq

المدرس المساعد
أزهر كاظم حسن محمد

Assit. Lec. Azhar Kazem H. Muhammad
hist.edu.post21.95@qu.edu.iq

الملخص:

شَهِدت فرنسا تطورات سياسية كبيرة في علاقتها مع مستعمراتها في ما وراء البحار منذ ١٩٤٦، إذ تم إنشاء الاتحاد الفرنسي (French Union) بموجب دستور الجمهوريّة الفرنسيّة الرابعة الصادر في ٢٧/ تشرين الأول/ ١٩٤٦ والذي ضمَّ بالإضافة إلى فرنسا مقاطعات وأقاليم ما وراء البحار فضلاً عن الدول المنتسبة وأقاليم الأمم المتحدة المشمولة بالوصاية، حيث حصلت البلدان على بعض الحقوق والتمثيل في الحكومة الفرنسية، ومُنحتْ تلك المقاطعات والأقاليم التابعة للاتحاد مقاعد في الجمعية الوطنية الفرنسية ومجلس الجمهورية، وتم مَنح بعض حقوق الإنسان الأساسية لسكان تلك البلدان كحق التصويت، وحق الترشح، ومُنحت أيضاً بعض السلطات الذاتية والحكم المحلي وحق انتخاب هيئاتها التشريعية داخلها، وكان هدف فرنسا من تشكيل هذا الاتحاد هو إستيعاب وتسخير خيرات تلك البلدان لخدمة فرنسا.

الكلمات المفتاحية: الاتحاد الفرنسي، الجمهورية الفرنسية الرابعة.

Abstract:

France has witnessed major political developments in its relationship with its overseas colonies since 1946, as the French Union was established under the Constitution of the French Fourth Republic issued on October 27, 1946, which included, in addition to France, the provinces and territories of the overseas as well as the associated states and the United Nations territories covered by the Trusteeship, where the countries obtained some rights and representation in the French

government and the right to elect their legislative bodies within them, and the goal of France in the formation of this union was to absorb and harness the resources of those countries to serve France
Keywords: French Union, Fourth French Republic.

government. These provinces and territories of the Union were granted seats in the French National Assembly and the Council of the Republic, and some basic human rights were granted to the inhabitants of those countries such as the right to vote, the right to run, and also granted some self-powers, local

المقدمة:

بعد تحرير فرنسا من الاحتلال الألماني، ونهاية الحرب العالمية الثانية، قررَّ الشعب الفرنسي في استفتاء ٢١/تشرين الأول/ ١٩٤٥ عدم العودة لدستور الجمهورية الفرنسية الثالثة، وصياغة دستور جديد يُنظمْ السلطات العامة في البلاد، لتجنب حالة عدم الاستقرار السياسي التي عاشتها فرنسا في عهد الجمهورية الثالثة، وأدت إلى هزيمتها في حزيران/ ١٩٤٠ وخضوعها للاحتلال الألماني، وافق أغلبية الشعب الفرنسي على مسودة الدستور الجديد في استفتاء ١٣/تشرين الأول/١٩٤٦، وصَدَرَ بشكل رسمي في ٢٧/ تشرين الأول من العام نفسه باسم الدستور الجمهوري الرابع، ولتبدأ معه حقبة من التاريخ الفرنسي عرفت باسم الجمهوريّة الفرنسيّة الرابعة، ومن الأمور المهمة التي عالجها الدستور الجديد مسألة العلاقة بين فرنسا ومستعمراتها فيما وراء البحار، لا سيما بعد تنامي الحركات القومية لدى شعوب تلك المستعمرات، وضَعف هيبة فرنسا وسلطتها أمام بلدان مستعمراتها بعد تعرضها للاحتلال الألماني، وتماشياً مع مبادئ المساواة والعدالة التي وضعها ميثاق الأمم المتحدة، لذا حرص مشرعوا دستور ١٩٤٦ على إيجاد علاقة جديدة بين فرنسا ومستعمراتها، تعتمد على منح تلك الشعوب نوعاً من الحكم في مناطقها مع إبقائها تحت النفوذ الفرنسي ومنحها حق التصويت والترشيح في الانتخابات التشريعية لانتخاب الجمعية الوطنية ومجلس الجمهورية، لذا أسس ما عرف بالاتحاد الفرنسي الذي مثل مرحلة جديدة للعلاقة بين فرنسا وبلدان تلك المستعمرات.

الاتحاد الفرنسي Union Français (١٩٤٦-١٩٥١)

أقامت فرنسا منذ منتصف القرن التاسع عشر حتى قيام الحرب العالمية الثانية إمبراطورية استعمارية جاءت بالمرتبة الثانية بعد بريطانيا، إذ وسعت مستعمراتها في أوقيانوسيا Oceania[i] ، وعززت سلطتها في الجزائر تدريجياً، وأصبحت تونس محمية فرنسية في عام ١٨٨٤، وتم

تجميع مستعمراتها في غرب أفريقيا في اتحاد غرب أفريقيا الفرنسية Afrique (AOF)[ii] occidentale Français ، وتشكل اتحاد الهند الصينية الفرنسية عام ١٨٨٧، وأسس اتحاد أفريقيا الاستوائية الفرنسية (AEF)[iii] L'Afrique Équatoria français، وعاصمة برازافيل Brazzaville [iv].

أنشأت فرنسا عام ١٨٩٤ وزارة المستعمرات لتولي المسؤولية العامة لإدارة المستعمرات وشرعت في بناء نظام حديث للإدارة الاستعمارية من قبل مسؤولين مدربين يتحملون المسؤولية أمام الحكومة المركزية في باريس، وأسست أيضاً مدرسة لتدريب الاداريين الاستعماريين[v].

ضمت الإمبراطورية الفرنسية قبل الحرب العالمية الأولى حوالي ٤٨ مليون نسمة، منهم مليون وربع من المستوطنين الفرنسيين، معظمهم في شمال أفريقيا ، وبعد نهاية الحرب العالمية الأولى عهدت عصبة الأمم إلى فرنسا بإدارة المستعمرات الألمانية في توغو والكاميرون، وبحلول عام ١٩٣٩ غطت الإمبراطورية الفرنسية ما يقرب من ١٢ مليون كم٢، وضمت أكثر من ٦٨ مليون نسمة، بينهم مليونان ونصف فرنسي وأوربي[vi].

عززت أحداث سنوات الحرب العالمية الثانية القومية لدى الشعوب الخاضعة للسيطرة الفرنسية، إذ قللت الهزيمة العسكرية لفرنسا واحتلالها من قبل الألمان هيبتها وسلطتها، وأدى الاحتلال البريطاني لسوريا ومدغشقر وتواجد الولايات المتحدة الأمريكية في شمال أفريقيا إلى جعل شعوب تلك البلدان تتبين مساوئ الإدارة الاستعمارية الفرنسية[vii].

واتساقاً مع ما سبق ولغرض تغيير نظرة شعوب المستعمرات الفرنسية تجاه السلطة الاستعمارية الفرنسية، قررت فرنسا ممثلة بالحكومة الفرنسية المؤقتة في الجزائر[viii] برئاسة شارل ديغول Charls de Gaulle[ix] اعادة النظر في سياستها الاستعمارية من أجل مراعاة تطلعات ومطالب شعوب مستعمراتها ، لذا عقدت مؤتمر برازافيل[x]عام ١٩٤٤ ضمها إلى جانب ممثلين عن مستعمراتها في ما وراء البحار لمناقشة صيغة العلاقة التي يجب أن تنشأ في ذلك الوقت بين فرنسا ومستعمراتها، وطلب ديغول من المؤتمرين تقديم وجهات نظرهم حول المكانة التي يجب ان تكون عليها المستعمرات، وفق صيغة دمج المستعمرات في أسس الجمهورية المستقبلية[xi]، وقد أجمعَ المؤتمرون على ان بقاء السيادة الفرنسية على مستقبل المستعمرات، بالاشتراك في العمل على ايجاد دستور فرنسي جديد يأخذ في الاعتبار الاختلافات بين المناطق التي كونت الإمبراطورية بسبب عدم وجود مستوى واحد في التنمية الاقتصادية ، والخبرة في ممارسة العمل الإداري والسياسي، وقد ولدت فكرة الاتحاد الفرنسي من هذا الطرح[xii]، ووفقاً لذلك، شكلت لجنة فيما بعد لصياغة النصوص

القانونية للاتحاد، إذ تم تكليف لجنة ما وراء البحار الفرنسية لجنة مونرفيل commission Monerville بصياغة النصوص القانونية التي سيؤسس عليها الاتحاد الفرنسي، وقد عملت هذه اللجنة من آيار إلى تموز ١٩٤٥ لإتمام هذه المهمة، واستندت اللجنة الى نتائج مؤتمر برازافيل لإنجاز عملها، وبعد مناقشات مكثفة توصلت إلى الصيغ القانونية للاتحاد الفرنسي، وقدمتها إلى لجنة كتابة الدستور الفرنسي الجديد، واستندت اللجنة في عملها إلى نتائج إعلان برازافيل[xiii]، وفي كلا الجمعيتين التأسيسيتين[xiv] كانت الأغلبية مقتنعة بأنَّ مراجعة السياسة الاستعمارية الفرنسية ، واعادة تنظيم المؤسسات السياسية للإمبراطورية لم تكن اقل أهمية من إعادة بناء فرنسا نفسها ، إذ توجب القيام بحركة اصلاح تستند إلى مبادئ المساواة والإنسانية التي تم وضعها في ميثاق الأمم المتحدة[xv].

كانت مهمة وضع أسس الاتحاد الفرنسي في الجمعيتين التأسيسيتين معقدة بفعل العديد من العوامل، ففي المقام الأول كان من المستحيل التعامل بالطريقة نفسها مع كل المناطق مثل كاليدونيا الجديدة Calédonie Nouvelle[xvi]، وأفريقيا الاستوائية الفرنسية، وبلدان مثل الجزائر والهند الصينية الفرنسية التي كانت لها خصائص مختلفة، إذ كان لا بد من مراعاة تلك الاختلافات، إذ لم يكن من الممكن أن يسمح الهندوصينيون ولا الجزائريون على سبيل المثال باستيعابهم من قبل فرنسا إذا ما قورنت مع المستعمرات في سان بيير وميكلون Saint Pierre et Miquelon[xvii]، ومارتنيك Matinique[xviii]وجوادالوب Guadalupe[xix] التي هي فرنسية بطابعها، وكانت هناك صعوبات في التوفيق بين تطلعات المستعمرات نفسها ووجهة نظر فرنسا[xx].

اختلفت العديد من مواد الدستور الخاصة بالاتحاد الفرنسي بين مسودتي الدستور، ففي المسودة الأولى تم تعريف الاتحاد الفرنسي في المادة (٤١) على أنهُ **((اتحاد مشكل بين فرنسا وأقاليم ما وراء البحار وبين البلدان المنتسبة، تتم الموافقة عليه بحرية على أساس موافقة الأطراف المتعاقدة، ويتمتع المواطنون بحقوق وحريات الإنسان التي يكفلها هذا القانون، ونص قانون الاتحاد على ترك اختيار الانضمام للاتحاد إلى ممثلية شعوب تلك البلدان من جانب المستعمرات، ونصت مادة دستورية أخرى على أن يتمتع شعوب تلك البلدان المستعمرة بالحقوق السياسية ذاتها التي يتمتع بها الشعب الفرنسي))**[xxi] ، بينما تضمنت المسودة الثانية التي ظهرت في عهد الجمعية التأسيسية الثانية التي يبدو أنها تأثرت على الأرجح بالاضطرابات في مختلف الأراضي المستعمرة إلغاء حق الاختيار بالانضمام إلى الاتحاد الذي نصت عليه مسودة القانون الأول بمعنى أنها الغت حق الاختيار بالانضمام إلى الاتحاد الذي

كفله القانون الأول، بينما قبلت بحماس فكرة الكومنولث الفرنسي، ومبدأ التطور والتطور الاستعماري[xxii].

خصص دستور الجمهورية الفرنسية الرابعة الباب الثامن للاتحاد الفرنسي، إذ تكون هذا الباب من ثلاثة أقسام، ضمَّ القسم الأول ثلاث مواد دستورية ٦٠، ٦١، ٦٢، وقد اكدت على تكوين الاتحاد وأعضائه، وتعهد البلدان المنضمة بالدفاع عن الاتحاد على أن تتولى الحكومة الفرنسية تنسيق وسائل الدفاع [xxiii]، ونظم القسم الثاني من الباب الثامن للدستور المكون من ثلاث عشرة مادة من المادة ثلاث وستين إلى المادة خمس وسبعين النظام الذي يسير عليه الاتحاد، اما القسم الثالث فقد نظم شؤون المقاطعات والأراضي فيما وراء البحار، وشمل عشر مواد أيضاً[xxiv]، وبهذا فإن الاتحاد الفرنسي تأسس بموجب الدستور الصادر في ٢٧/ تشرين الأول/١٩٤٦ وكان الهدف منه استيعاب أقاليم ومقاطعات ما وراء البحار في فرنسا الكبرى[xxv].

تكون الاتحاد الفرنسي كما يتضح من المخطط رقم (١) بموجب المادة ستين من الدستور من خمسة مكونات، ضمَّ الأول الجمهورية الفرنسية، التي ضمت الجزائر الفرنسية التي تضم المقاطعات الجزائرية الثلاث الجزائر– وهران– قسنطينة [xxvi] ، والمكون الثاني المستعمرات القديمة في جزر الهند الغربية في البحر الكاريبي جوادالوب ومارتينيك وريونيون Réunion[xxvii] وغويانا الفرنسية Guyane Fraancaise [xxviii] التي أصبحت مقاطعات خارجية بموجب قانون سيزير Césaire [xxix] الصادر في ١٩/ آذار/ ١٩٤٦[xxx].

وضم المكون الثالث للاتحاد المستعمرات الفرنسية الجديدة في غرب أفريقيا التي أعيدت تسميتها بأقاليم ما وراء البحار ، وتشمل ساحل العاج وداهومي (بنين حالياً) وغينيا الفرنسية والسودان الفرنسي (مالي) وموريتانيا والنيجر والسنغال وفولتيا العليا (بوركينوفاسو)، فضلاً عن دول أفريقيا الاستوائية الفرنسية الكونغو والغابون وأوبانغي شاري (جمهورية أفريقيا الوسطى) وتشاد، فضلاً عن جزر القمر ومدغشقر والهند الفرنسية Etablissements Français[xxxi] del'Inda وكاليدونيا الجديدة وبولينيزيا الفرنسية Polynésie Français[xxxii]، وسان بييروميكلون وأرض الصومال الفرنسي Côte(françaiseb des somdis[xxxiii].

مخطط رقم (١)

مكونات الاتحاد الفرنسي بموجب المادة ٦٠ من دستور الجمهوريّة الفرنسيّة الرابعة[xxxiv]

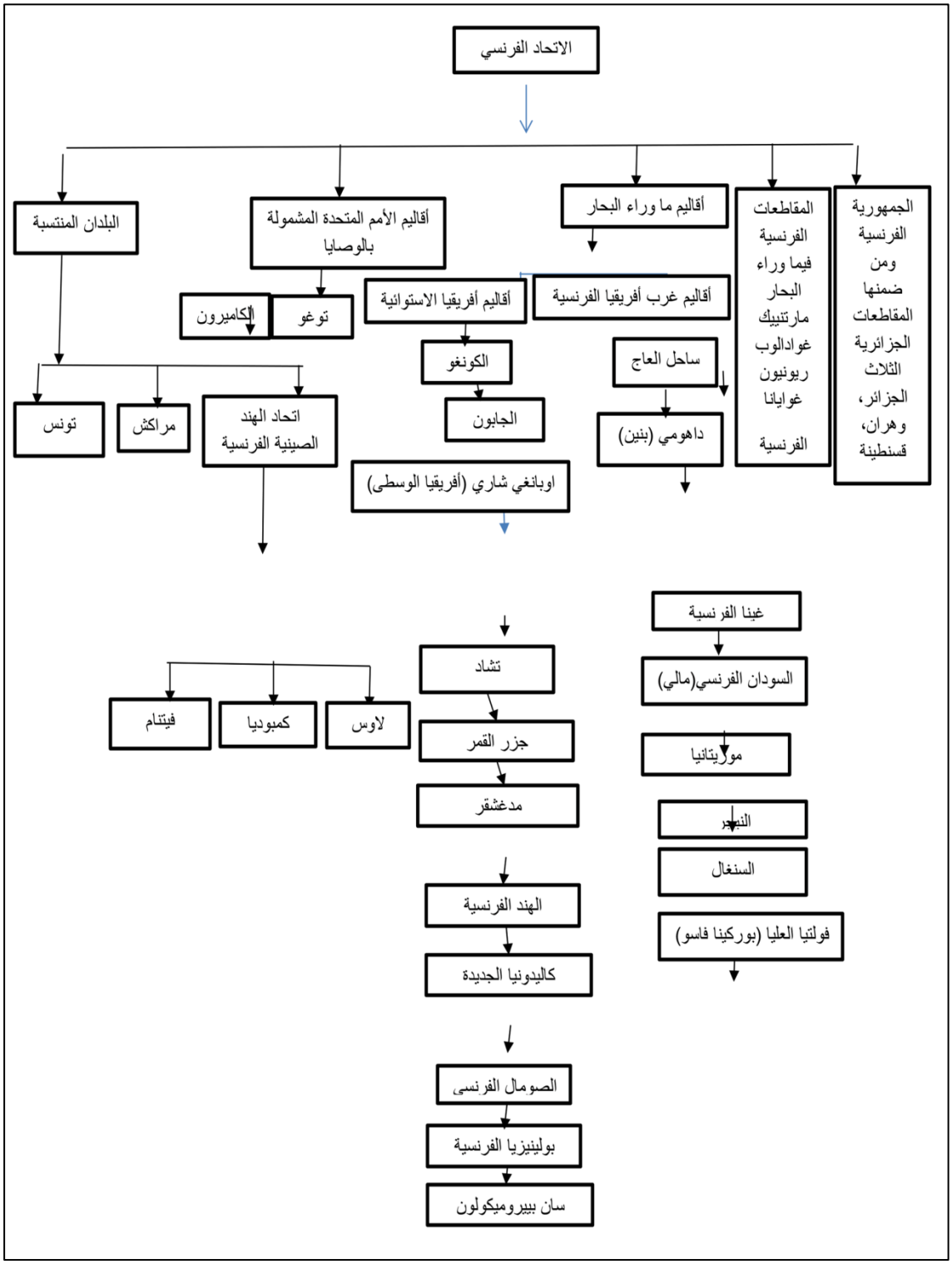

شكلت الدول المنتسبة المكون الرابع في الاتحاد، وتشمل مملكة لاوس ومملكة كمبوديا وفيتنام التي تعرف باتحاد الهند الصينية الفرنسية Federation de l'Indochine Francaise، على ان تظل هذه البلدان بموجب الدستور مستقلة جزئياً وتخضع لشروط الاتفاقيات الخاصة التي وقعتها كل منها مع فرنسا، إذ وافقت فيتنام على دخول الاتحاد بموجب معاهدة ٦/ آذار/١٩٤٦[xxxv]، ووافقت كمبوديا ولاوس على ذلك بموجب الاتفاقيات التي ابرمتها مع فرنسا منذ دخول دستور ١٩٤٦ حيز التنفيذ[xxxvi]، وكان المتوقع انضمام مراكش وتونس إلى الاتحاد، لكن حكامها رفضوا الانضمام على الرغم من الضغوطات التي مارستها الإدارة الفرنسية[xxxvii]،اذا رغبت البلدان ابرام اتفاقيات ثنائية جديدة[xxxviii] تمنحها درجة اكبر من الاستقلال عن فرنسا ، ورفضتا ان تكونا ممثلتين في جمعية الاتحاد والمجلس الأعلى للاتحاد، فقابلت فرنسا ذلك الطرح بالرفض متذرعة بأن شروط الاتفاقيات المبرمة مع البلدين تخولها باعتبارهما داخل الاتحاد بموافقتهما او بدونها[xxxix]، ومع عدم التوصل إلى حل استمرت فرنسا بتطبيق سياستها الاستعمارية[xl].

كونت أقاليم الأمم المتحدة (الكاميرون وتوغو) المشمولة بالوصاية الجزء الأخير من الاتحاد، فقد فوضت الأمم المتحدة فرنسا بمهمة الوصاية على هذين البلدين في ١٣/ كانون الأول/ ١٩٤٦ بعد ان كانوا تحت انتدابها قبل الحرب بتكليف من عصبة الأمم، ودخلا ضمن الاتحاد الفرنسي[xli]، واستثني من الاتحاد نيوهيبريدس New Hebrides[xlii]وطنجة، فالأولى كانت خاضعة لسيطرة مشتركة بين الفرنسيين والبريطانيين والثانية كانت منطقة دولية[xliii] بموجب اتفاقية عرفت باسم بروتوكول طنجة[xliv].

اختلف الاتحاد الفرنسي عن الإمبراطورية الفرنسية الاستعمارية ما قبل الحرب العالمية الثانية في أربعة جوانب مهمة: أولها حذف مصطلح المستعمرات رسمياً من المفردات الفرنسية، واستبدلت بمصطلح مقاطعات وأقاليم ما وراء البحار، وثانياً: الغاء التميز العنصري بين المواطنين الفرنسيين والرعايا والشعوب الأصليين، إذ تمتع جميع أعضاء الاتحاد باستثناء مواطني الدول المنتسبة بالوضع الدستوري، ثالثاً: استبعاد نيوهيبريدس وطنجة من الاتحاد بعد أن كانت من المستعمرات الفرنسية وتدار أوضاعها من قبل وزارة المستعمرات، ورابعاً: أصبح بإمكان المواطنين في الاتحاد بالمطالبة بالحقوق الفردية التي يكفلها الدستور بما في ذلك الحق في توسيع التمثيل في برلمان البلد الأم والحق في التصويت[xlv] في الانتخابات التشريعية الفرنسية[xlvi]، وفقاً لما سَبقْ كان التنظيم الإداري للاتحاد الفرنسي أكثر تعقيداً من

هيكل الإمبراطورية الفرنسية ما قبل الحرب، فقد كانت المكونات الخمسة للاتحاد لها أنظمة إدارة مختلفة فبعض المناطق مندمجة بالكامل مع فرنسا، والبعض الاخر تربطهم علاقة شبه اتحادية مع فرنسا[xlvii]، ففي المقاطعات الجزائرية والمستعمرات الأربع (مارتنيك وجوادالوب وريونيون وغوايانا الفرنسية) كان النظام الإداري مشابهاً للنظام الإداري الفرنسي [xlviii].

أما في ما يخص إدارة الأراضي التي حصلت عليها فرنسا بموجب نظام الوصايا من الأمم المتحدة في توغو والكاميرون، فقد سارت وفقاً لشروط التفويض الممنوح لها من الأمم المتحدة، ووقعت مسؤوليتها على وزارة ما وراء البحار في فرنسا ، مع التزام فرنسا بتقديم تقارير عن إدارتها إلى مجلس الوصاية التابعة للأمم المتحدة، وحظر الخدمة العسكرية الإجبارية على سكان تلك المناطق، وطبق الفرنسيون عليها نظاماً ادارياً مماثلاً لتلك الأنظمة التي طبقت في الأقاليم الداخلة في الاتحاد الفرنسي ، على الرغم من أن أراضيها ليست فرنسية لكن تمتعت بحقوق مواطني الاتحاد وسمح لها بانتخاب ممثلين عنها في الجمعية الوطنية الفرنسية وجمعية الاتحاد الفرنسي [xlix].

أما إدارة أقاليم ما وراء البحار الفرنسية ، فكانت متشابهة في أنماط الإدارة ، فهناك ممثل عن الحكومة الفرنسية وهو المسؤول أمام الحكومة الفرنسية عن إدارة أقاليم ما وراء البحار والدفاع عنها و يساعده مجلس استشاري مؤلف من مختلف القادة المحليين والمجالس المنتخبة ، وللجمعية الوطنية الفرنسية الحق في مسألة التشريعات بعد استشارة الجمعية العامة للاتحاد والمجلس الأعلى للاتحاد[l].

تشابه الخط الإداري العام في جميع البلدان الخمسة المنتسبة تقريباً ، إذ تم الاحتفاظ إلى جانب الإدارة الفرنسية بالسيادة الأصلية الرسمية والمؤسسات السياسية المحلية ، ويتم تنفيذ الإدارة ليس من القوانين والمراسيم الصادرة من الحكومة الفرنسية ، وإنما من المراسيم والقوانين الصادرة من حكام وملوك تلك البلدان ، ولكن التصديق الفرنسي عليها مطلوبٌ لتصبح سارية المفعول ويتم ذلك من قبل المقيم الفرنسي فيها الذي يمثل الحكومة الفرنسية ، وتختلف سيطرته على الأجهزة الإدارية المحلية وفقاً لاتفاقيات ثنائية بين تلك البلدان وفرنسا، أما ما يخص مجال الدفاع والسياسة الخارجية فتحتفظ فرنسا بالسيطرة الكاملة [li].

نص الدستور الجمهوري الفرنسي الرابع في المادة الثالثة والستين في القسم الثاني من الباب الثامن على ان رئيس الجهورية الفرنسية الرابعة رئيس الاتحاد الفرنسي، ونص أيضاً على تشكيل الهيئات المركزية للاتحاد الفرنسي متمثلة بالجمعية العامة للاتحاد والمجلس الأعلى للاتحاد[lii].

أولاً/ الجمعية العامة للاتحاد الفرنسي:

أقرت المادة السادسة والستون من الدستور ان الجمعية العامة للاتحاد الفرنسي تتألف من نصفين، يمثل أعضاء من فرنسا نفسها النصف الأول من مقاعدها، والنصف الثاني يخصص لأعضاء يمثلون المقاطعات والأقاليم فيما وراء البحار والدولة المنتسبة من دون تحديد العدد الكلي للأعضاء، على أن تحدد طريقة وشروط تمثيل الأقسام المختلفة للسكان بموجب قانون خاص[liii].

وفقاً لذلك، نظم القانون المرقم ٤٦/٢٣٨٥ المؤرخ في ٢٧/ تشرين الأول/١٩٤٦ تشكيل وعمل جمعية الاتحاد الفرنسي، وتكون القانون من ست عشرة مادة، تناولت المادة الأولى تكوين الجمعية، ونصت على ان لا يتجاوز عدد اعضائها ٢٤٠ عضواً مقسمين بالتساوي بين فرنسا وبين مقاطعات وأقاليم ما وراء البحار الفرنسية، والدول المنتسبة، وتنتخب بطريقة غير مباشرة[liv]، إذ يتم انتخاب خمسين عضواً عن فرنسا من قبل أعضاء الجمعية الوطنية وخمسة وعشرين نائباً ينتخبون من قبل مجلس الجمهورية[lv] ليكون مجموع عدد الأعضاء ٧٥ عضواً يمثلون فرنسا، وخصص القانون للدول المنتسبة انتخاب ٤٥ عضواً حسب العدد السكاني على أن يقابلها خمسة وأربعون عضواً فرنسياً مقسمين على ٣٠ عضواً تنتخبهم الجمعية الوطنية وخمسة عشر عضواً ينتخبهم مجلس الجمهورية، وقد كَفِلَ القانون للدول المنتسبة الاختيار بين التمثيل من عدمه بمعنى يحق لهم اختيار ممثليهم الـ (٤٥) في حالة رغبتهم في التمثيل في جمعية الاتحاد، كما جوز لهم القانون الامتناع، وفي تلك الحالة يلغى انتخاب ال٤٥ عضواً فرنسيا الذين يقابلونهم[lvi].

ونص القانون على أن الأعضاء الذين تنتخبهم الجمعية الوطنية ومجلس الجمهورية الممثلين لفرنسا يجري انتخابهم على أساس التمثيل النسبي[lvii]، وفقاً لقوة الأحزاب في المجلسين، ويمكن للمجلسين بحسب القانون اختيار المرشحين من أعضاء المجلسين أو من خارج صفوفهما[lviii]، ويحق لمقاطعات وأقاليم ما وراء البحار انتخاب خمسة وسبعين نائباً لجمعية الاتحاد وكما مبين في الجدول رقم (١)، وبحسب المادة الثالثة من القانون يتم انتخابهم إما بنظام الأغلبية للدوائر الانتخابية التي ترشح عضواً واحداً فقط أو بنظام التمثيل النسبي للدوائر الانتخابية التي ترشح عضوين او أكثر، ويتم انتخابهم من قبل المجالس العامة والجمعيات التمثيلية ومجالس المقاطعات[lix] في مقاطعات وأقاليم ما وراء البحار[lx]، وتسمح المادة الثامنة والستين من الدستور للدول المنتسبة أن تعين مندوبيها في الجمعية العامة للاتحاد حسب الشروط التي تقرها قوانينها الداخلية،[lxi] وينتخب أعضاء الجمعية العامة للاتحاد بموجب المادة الثانية عشرة من القانون لمدَّة ست سنوات على أن يستبدل نصف أعضاء الجمعية الممثلين

لمقاطعات وأقاليم ما وراء البحار فقط كل ثلاث سنوات[lxii].

جدول رقم (١)

عدد مقاعد فرنسا ومقاطعات وأقاليم ما وراء البحار والدول المنتسبة في الجمعية العامة للاتحاد الفرنسي لعام ١٩٤٧[lxiii]

فرنسا ومقاطعات وأقاليم ما وراء البحار	الهيئة الانتخابية	النظام الانتخابي	عدد المقاعد
فرنسا	الجمعية الوطنية	التمثيل النسبي	٥٠
فرنسا	مجلس الجمهورية	التمثيل النسبي	٢٥
المقاطعات الجزائرية	المجلس العام	الأغلبية المطلقة	١٢
مارتنيك	المجلس العام	الأغلبية المطلقة	١
جوادالوب	المجلس العام	الأغلبية المطلقة	١
ريونيون	المجلس العام	الأغلبية المطلقة	١
غويانا الفرنسية	المجلس العام	الأغلبية المطلقة	١
إقليم السنغال	المجلس العام	التمثيل النسبي	٣
إقليم ساحل العاج	المجلس العام	التمثيل النسبي	٤
إقليم السودان (مالي)	المجلس العام	التمثيل النسبي	٥
إقليم النيجر	المجلس العام	التمثيل النسبي	٣
إقليم غينيا	المجلس العام	التمثيل النسبي	٤
إقليم موريتانيا	المجلس العام	الأغلبية المطلقة	١
إقليم داهومي	المجلس العام	التمثيل النسبي	٢

إقليم فولتيا العليا	المجلس العام	التمثيل النسبي	٥
إقليم توغو	الجمعية التمثيلية	الأغلبية المطلقة	١
إقليم الكاميرون	الجمعية التمثيلية	التمثيل النسبي	٥
إقليم الجابون	المجلس النيابي	الأغلبية المطلقة	١
إقليم الكونغو	المجلس النيابي	الأغلبية المطلقة	١
إقليم اوبانغي شاري	المجلس النيابي	التمثيل النسبي	٢
إقليم تشاد	المجلس النيابي	التمثيل النسبي	٣
إقليم مدغشقر	مجالس المقاطعات	التمثيل النسبي	٧
إقليم جزر القمر	المجلس العام	الأغلبية المطلقة	١
إقليم الصومال الفرنسي	المجلس النيابي	الأغلبية المطلقة	١
إقليم الهند الفرنسية	الجمعية التمثيلية	الأغلبية المطلقة	١
كاليدونيا الجديدة	الجمعية التمثيلية	الأغلبية المطلقة	١
المستوطنات الفرنسية في اقيانوسيا	الجمعية التمثيلية	الأغلبية المطلقة	١
اراضي سان بييروميكلون	المجلس العام	الأغلبية المطلقة	١
المناطق الصحراوية الجزائرية	المجلس الجزائري	التمثيل النسبي	٦
فيتنام	التشريعات المحلية لفيتنام	التمثيل النسبي	١٩
لاوس	التشريعات المحلية لمملكة لاوس	التمثيل النسبي	٣
كمبوديا	التشريعات المحلية لمملكة كمبوديا	التمثيل النسبي	٥

حدد القانون شروط الترشح لعضوية الجمعية العامة للاتحاد، فبموجبه يحق لأي مواطن يبلغ الثالثة والعشرين من العمر على الأقل، ويكون قادراً على ممارسة حقوقه السياسية الترشح للانتخابات، وطبق القانون الشروط نفسها لمرشحي الجمعية الوطنية على مرشحي جمعية الاتحاد الفرنسي[lxiv]، ويتمتع أعضاؤها بالامتيازات والحصانات نفسها التي يتمتع بها أعضاء الجمعية الوطنية[lxv]، كما لا يطلب من المرشحين دفع وديعة مالية للمرشح ولكن يجب عليه تحمل جميع تكاليف حملته الانتخابية، ما جعل أمر الترشح محصوراً بين الأغنياء ، وتضاؤل فرصة صعود مرشحين يمثلون صوت السكان الأصليين[lxvi].

عقدت الجمعية العامة للاتحاد الفرنسي جلساتها الأولى في فرساي في العاشر من كانون الأول/١٩٤٧ وانتخب دانيال بواسدون Daniel Boisdon[lxvii] رئيساً لها بالأغلبية البسيطة لأعضاء الجمعية[lxviii] ، وتجدر الإشارة إلى أن القانون حدد موعد انعقاد اجتماعات الجمعية اثناء انعقاد جلسات الجمعية الوطنية، إذ لا تنعقد أثناء عطلة الجمعية الوطنية، ورئيس الجمهورية بصفته رئيس الاتحاد الفرنسي مخول بموجب المادة التاسعة والستين من الدستور بدعوة الجمعية العامة للاتحاد للانعقاد متى دعت الحاجة إلى ذلك، وتعقد أيضاً إذا قدم طلب بذلك نصف أعضائها[lxix]، وكانت مهمة الجمعية العامة للاتحاد استشارية، إذ تتم استشارتها من قبل الجمعية الوطنية ومجلس الجمهورية فيما يخص تشريع وتطبيق القوانين في مقاطعات وأقاليم ما وراء البحار والدول المنتسبة[lxx]، ولها الحق في إصدار توصيات تخص التشريعات والقوانين في تلك الأجزاء ويمكنها تقديم توصياتها أيضاً لمجلس الوزراء والمجلس الأعلى للاتحاد[lxxi].

عدل القانون المرقم ٥٠/١٤٩٧ المؤرخ في ١/ كانون الأول/١٩٥٠، قانون انتخابات أعضاء الجمعية العامة للاتحاد، إذ شمل التعديل الجديد المادة الثانية عشرة من القانون السابق الخاصة بمدَّة عضوية الأعضاء في الجمعية العامة للاتحاد الفرنسي الممثلين لمقاطعات وأقاليم ما وراء البحار، إذ أكد على أن تجديد أعضاء الجمعية الممثلين لمقاطعات وأقاليم ما وراء البحار يكون كل ست سنوات ولا يستبدل نصفهم كل ثلاث سنوات كما كان في القانون القديم، ويتم التجديد الكامل لجميع الأعضاء المشار إليهم قبل شهر من انتهاء مدَّة السنوات الست [lxxii].

ثانيا/ المجلس الأعلى للاتحاد الفرنسي:

مَثلَ المجلس الأعلى للاتحاد الفرنسي الهيئة الثانية المرتبطة بالاتحاد الفرنسي، إذ نصت المادة الخامسة والستين من الدستور على تشكيل المجلس الأعلى للاتحاد الفرنسي، وأوكل رئاسته

لرئيس الاتحاد رئيس الجمهورية الفرنسية، ونص الدستور أن يتكون هذا المجلس من أعضاء من الحكومة الفرنسية، ومن ممثلين الدول المنتسبة فقط، ومهمته مساعدة الحكومة في الإدارة العامة للاتحاد، وترك الدستور التفاصيل الأخرى لتصاغ بقانون[lxxiii].

وعليه فقد صدر بهذا الشأن القانون المرقم ٤٩/٥٨٤ المؤرخ في ٢٤/ نيسان/١٩٤٩، لتشكيل وتنظيم عمل المجلس الأعلى للاتحاد، وتكون القانون من أربع مواد، نصت المادة الأولى على أن مهمة المجلس الأعلى للاتحاد مساعدة الحكومة الفرنسية على إدارة الاتحاد، وأن رئاسة المجلس مَنُوْطة برئيس الجمهورية الفرنسية الذي يشغل رئاسة الاتحاد الفرنسي في الوقت نفسه، ولا يجتمع المجلس إلا بدعوة من رئيسه[lxxiv].

نظمت المادة الثانية من القانون تشكيلة المجلس، إذ نصت على أن المجلس يتألف من ممثلين من الحكومة الفرنسية ، وممثلين عن البلدان المنتسبة فقط، وأكدت المادة الثالثة على أن ممثلي الحكومة يتألف من رئيس مجلس الوزراء، ووزير الخارجية ، ووزير الداخلية ، ووزير القوات المسلحة ، ووزير المالية والشؤون الاقتصادية ، ووزير ما وراء البحار، ويمكن استكمال أعضاء ممثلي الحكومة بوزراء آخرين يعينون بمرسوم صادر من رئيس الوزراء، أما أعضاء البلدان المنتسبة فيتم اختيارهم من قبل تلك البلدان بناءً على القوانين التي تحدد علاقتها مع فرنسا، وتُغطى نفقات المجلس الأعلى للاتحاد من مساهمات البلدان المشتركة، وتُحديد نسبتها باتفاقية خاصة على أن يجري ادخال الحصة المفروضة على فرنسا بميزانيتها الخاصة[lxxv]، ولم تحدد مدَّة منتظمة لاجتماع المجلس[lxxvi]، فمنذ تشكيله حتى عام ١٩٥٣ إذ لم يجتمع سوى ثلاث مرات[lxxvii].

الخاتمة:

١- حَرصَ الفرنسيون على إيجاد دستور جديد للبلاد يتماشى مع التطورات السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي أفرزتها الحرب العالمية الثانية.

٢- أكد الدستور الجديد على إعادة النظر في السياسة الأستعمارية الفرنسية، وإيجاد علاقة تربط فرنسا مع مستعمراتها، تتماشى مع تطلعات تلك الشعوب وتتوافق مع المبادئ التي نص عليها ميثاق الأمم المتحدة، لذا أسس ما عُرفَ بالاتحاد الفرنسي، الذي تمسكت فرنسا من خلاله بمستعمراتها وحافظت على أواصر الصلات بين تلك المستعمرات والبلد الأم، وينبع هذا من حاجة فرنسا الماسة آنذاك لإبقاء تلك المستعمرات معها بما يحقق المصالح والمكتسبات السياسية والاقتصادية والأسس الأستراتيجية لفرنسا.

٣- خَصَّصَ الدستور الفرنسي الجديد الباب الثامن للاتحاد الفرنسي، والذي تكون من ثلاثة أقسام أكدت على تكوين الاتحاد وعدد أعضائه والنظام الذي يسير عليه والهيئات المركزية

للاتحاد ورئاسته وأنماط الإدارة فيه وحصة كل بلد من الممثلين داخله.

٤- أعطى الدستور حقوقاً لبلدان الاتحاد، منها ممارسة نوع من الإدارة من خلال انتخاب الهيئات التشريعية داخل تلك البلدان، والإشراف على تسيير شؤونها، وأعطاها حق التصويت في الانتخابات التشريعية لانتخاب الجمعية الوطنية الفرنسية ومجلس الجمهورية.

٥- أبقى الاتحاد مهمة الدفاع عن أعضائه وتسيير شؤونه الخارجية محصوراً بيد فرنسا.

الهوامش:

([i]) أوقيانوسيا: قارة تشمل استراليا وميلانيزيا وميكرونيسيا وبولنيزيا وتمتد عبر نصفي الكرة الشرقي والغربي، وتعد من أصغر القارات مساحة، أُكتشفت بدايات القرن السادس عشر من قبل الأوربيين. للمزيد من المعلومات ينظر:

Lewis & Wigen, the Myth of continents, The joining Australia with various Pacific islands of the quasi continent of oceania, 1997, P. 40- 42.

([ii]) اتحاد غرب أفريقيا الفرنسية: هو اتحاد شكلته فرنسا في ٢٧/ تشرين الأول/ ١٨٩٥، من ثماني مناطق استعمارية تابعة لها في غرب أفريقيا وهي موريتانيا والسنغال والسودان الفرنسي (مالي حالياً) وغينيا الفرنسية وساحل العاج وفولتيا العليا (بوركيافاسو حالياً) وداهومي (بنين حالياً) والنيجر وتم اختيار داكار Dakar عاصمة السنغال عاصمة لهذا الاتحاد، وأنضمَّ إلى الاتحاد الفرنسي عام ١٩٤٦. للمزيد من المعلومات ينظر:

ierre Montagnon, La france colonial, tome 2, Pygmalion- Gérard watelet, 1990, p.60-63.

([iii]) اتحاد أفريقيا الاستوائية الفرنسية: هو اتحاد شكلته فرنسا عام ١٥/ كانون الثاني/ ١٩١٠ من أربع مناطق في وسط أفريقيا تمتد من نهر الكونغو إلى الصحراء الكبرى ويتكون من أربعة بلدان هي جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد والكونغو الفرنسية والجابون واختيرت برازافيل عاصمة الكونغو عاصمة لهذا الاتحاد وأنضمَّ إلى الاتحاد الفرنسي عام ١٩٤٦. للمزيد من المعلومات ينظر:

Marc Michel, Afrique français Libre, Paris, Robert Laffout, 2006, p.317- 319.

(4) Dorothy Pickies, France the Fourth Republic, Printed and Bound in Great Britain by Jarrold and sonslat, Norwich, London, 1955, P.145.

(5) Noel Bernard, La France d' Outre-mer; sasituation a ctuelle, Paris, Plon, 1953, p.107.

(6) Dorothy Pickles, OP. Cit. ,p. 146.

(7)Maryliz Racine, Les Poliques européennes et imperials de la France pen dant la Ive République 1944-1958, Université Marseille, 2019, P. 56.

(٨) الحكومة الفرنسية المؤقتة (GPRF): هي التسمية التي أطلقت على اللجنة الفرنسية للتحرير الوطني التي تشكلت في ٣/ حزيران / ١٩٤٣ من خلال دمج العديد من فصائل المقاومة في لندن والجزائر ، وأصبحت هذه التسمية الرسمية اعتباراً من ٣/حزيران/١٩٤٤ واتخذت من الجزائر مقراً لها، و حصلت على اعتراف الحلفاء كونها الحكومة التي تمثل الفرنسيين. للمزيد من المعلومات ينظر: Bernard Phan, LaFranced, 1940 á 1958 Vichy et 1917 Répablique, Armand Colin, Paris, 1996, P.60.

([ix]) شارل ديغول: عسكري وسياسي فرنسي ولد في مدينة ليل Lilleعام ١٨٨٠، تخرج من الكلية العسكرية بسان سير في العام ١٩١١، دخل الحرب العالمية الأولى تحت إمرة الجنرال بيتان Pétain ، اشترك في الحرب العالمية الثانية قائداً لإحدى فرق المدرعات حتى سقوط فرنسا في حزيران ١٩٤٠، بدأت المرحلة السياسية في حياته بتأليف حكومة فرنسية مقرها لندن، ثم انتقل

الى الجزائر في العام ١٩٤٢، وبعد تحرير باريس عام ١٩٤٤وعاد إلى باريس وقاد حكومتين مؤقتتين من العام ١٩٤٤ حتى كانون الثاني عام ١٩٤٦، قاد الحكومة الفرنسية عام ١٩٥٨، ثم أصبح أول رئيس للجمهورية الخامسة ، توفي في العام ١٩٧٠. للمزيد من المعلومات ينظر: Edward Ashcroft, Da Gaulle, Pr. 1,oldham's Press Limied, LongAcre, London, 1962,p.19-36.

(x) مؤتمر برازافيل: عقد المؤتمر في برازافيل عاصمة اتحاد أفريقيا الاستوائية الفرنسية للمدَّة من ٣٠/ كانون الثاني- ٨/ شباط/ ١٩٤٤، برعاية اللجنة الفرنسية للتحرير الوطني CFLN بزعامة شارل ديغول، وضمَّ المؤتمر ممثلين عن المستعمرات الفرنسية في أفريقيا، اجتمعوا لتحديد مستقبل الإمبراطورية الاستعمارية ووضع الاصلاحات التي من شأنها ادامتها، وعدَّ المؤرخون المؤتمر ذروة الإرادة الاصلاحية التي عبر عنها قادة فرنسا الحرة، نتج عن المؤتمر ما سمي بإعلان برازافيل. للمزيد من المعلومات ينظر:

Tony Judt, Ahistory of Europe since 1945, New York; Penqu in Books, 2006, P.283 , Noel Bernard, OP. Cit. , p. 107- 108.

(11) Paul Leroy Beauliea, De la colonissation Chez Les Peuples Modernes, Paris, Guillaumin, 2 édition, 1982, p.542- 550.

(12) Ibid .p. 550- 556.

(١٣) تضمن إعلان برازافيل ست نقاط أكدت على بقاء الإمبراطورية الفرنسية موحدة مع ضمان إنشاء الجمعيات والمجالس شبه المستقلة في كل مستعمرة، مع اعطاء مواطني المستعمرات حقوقاً متساوية مع المواطنين الفرنسيين ومنحهم الحق في الاقتراع في الانتخابات المستقبلية لانتخاب الجمعية الوطنية الفرنسية، وتوظيف السكان الاصليين في مناصب الخدمة العامة داخل المستعمرات، والتعهد بإجراء اصلاحات اقتصادية لتقليل الطبيعة الاستغلالية للعلاقة بين فرنسا ومستعمراتها، ورفضت فكرة الاستقلال التام للمستعمرات من قبل الجنرال ديغول الذي عبر عن ذلك بقوله ((**إن أهداف رسالة فرنسا الحضارية تمنع أي فكرة في الاستقلال او اي إمكانية للتطور خارج الإمبراطورية الفرنسية**)). للمزيد من المعلومات ينظر:

Maryliz Racine, OP. Cit. , P. 66- 69؛Tony Judt, OP.Cit. ,p.283 .

(١٤) أصدرت الحكومة الفرنسية المؤقتة برئاسة الجنرال ديغول في ٢-تشرين الثاني-١٩٤٥ القانون الدستوري المؤقت لتنظيم السلطات العامة في البلاد لحين أكمال الدستور الدائم، ونص القانون في مادته الثانية على انتخاب جمعية تأسيسية تضع خلال سبعة أشهر دستوراً للبلاد يعرض على الاستفتاء وفي حال عدم موافقة الشعب الفرنسي على مسودة الدستور تحل الجمعية التأسيسية وتنتخب جمعية تأسيسية جديدة، لذا تم انتخاب الجمعية التأسيسية الأولى في ٢١-تشرين الأول-١٩٤٥، التي اتمت كتابة مسودة الدستور الأولى التي رفضها الشعب الفرنسي في استفتاء ٥-آيار-١٩٤٦، ما أدى إلى حل الجمعية وانتخاب جمعية تأسيسية جديدة في ٢-حزيران-١٩٤٦، وقد نجحت في إنجاز مهمتها بإعداد مسودة الدستور الثانية التي نالت موافقة الشعب الفرنسي في استفتاء ١٣-تشرين الأول-١٩٤٦، وعليه صدر الدستور الفرنسي الجديد في ٢٧-تشرين الأول-١٩٤٦ والذي عرف باسم الدستور الجمهوري الرابع. للمزيد من المعلومات ينظر:

Journal official de la République FranÇaise, Lois et Décrets, samedi 3 Novembre, 1946, P.7159 ؛ Journal L'Aurore, Lundi 22 Octobre, 1945 ؛ ibid, Lundi 14 Octobre, 1946.

(15) O.R. Taylor, The Fourth Republic of France Melborne Wellington cape Town Oxford University Press, 1951., P.65.

([xvi]) كاليدونيا الجديدة: هي أرخبيل في جنوب غرب المحيط الهادئ على بعد ١٢١٠ كم إلى الشرق من استراليا، يحوي الأرخبيل على مجموعة من الجزر، استكشفت عام ١٧٩٦، استقر فيها البريطانيون والفرنسيون أثناء النصف الأول من القرن التاسع عشر، وأصبحت ملكاً لفرنسا عام ١٨٥٣ في عهد نابليون الثالث. للمزيد من المعلومات ينظر:

Bruce M. Knauft, From primitive to Postcolonial in Melonesia and AnthrOPolgy, University of Michigan, 1999, p. 103- 105.

([xvii]) سان بيير وميكلون: جزيرتان تقعان جنوب نيو فاوندلاند في خليج سانت لورانس في شمال المحيط الأطلسي بالقرب من أمريكا الشمالية، احتلت فرنسا الجزيرتين لأول مرة عام ١٦٣٥، ثم تعاقبت فرنسا وانكلترا على إدارتهما حتى عام ١٨١٤ عندما استولت عليها فرنسا نهائياً وأصبحت من أهم القواعد الفرنسية لصيد الأسماك في المحيط الأطلسي، منحتها فرنسا حكماً ذاتياً عام ١٩٥٦. للمزيد من المعلومات ينظر:

مصطفى فاخوري، الأقطار والبلدان، دار المعرفة، بيروت، ط٢ ، ٢٠٠٧، ص٢١٨- ٢٢٠.

(١٨) مارتنيك: جزيرة تقع شرق البحر الكاريبي وهي من ضمن مجموعة جزر الأنتيل تبلغ مساحتها ١١٢٨ كم٢ أكتشفها كولومبيس ١٤٩٣، سيطرت بريطانيا على الجزيرة من ١٧٩٤ – ١٨١٥ ومنحت إلى فرنسا في نهاية الحروب النابليونية ١٨١٥ وبقيت ضمن السيطرة الفرنسية وأصبحت إحدى المقاطعات الفرنسية فيما وراء البحار في عام ١٩٤٦. للمزيد ينظر: رؤى شاكر جاسم، المصدر السابق، ص١١.

(١٩) جوادالوب: مجموعة جزر تقع في بحر الأنتيل على بعد (٨٠ كم) جنوب شرقي بورتوريكو على خط عرض ١٦ شمال خط الأستواء، أكتشفها كولومبس خلال رحلته الثانية إلى أمريكا عام ١٤٩٣، خضعت للاستعمار البريطاني ١٨١٠، وفي عام ١٨١٦ تنازلت عنها للسويد بموجب التحالف الأنجلوسويدي، وفي ٣ / آذار/ ١٨١٣ تنازلت عنها السويد لفرنسا في معاهدة باريس عام ١٨١٤، وأقرّ مؤتمر فينا عام ١٨١٥ بالسيطرة الفرنسية عليها وبقيت تابعة لفرنسا. للمزيد ينظر:

Boutin Raymond, La population de la Guadelope: de l'émancipation a l'assimitation 1848- 1947, aspects démogaphiques et sociaux, Ibis rouged, 2006, P.208- 211.

(20) Bernard Phan,OP.Cit. ,P. 172.

(21) Journal L'Aurore, Samedi 20 avril, 1946.

(22) O.R. Taylor, OP. Cit. , p. 66.

([xxiii]) دستور الجمهورية الفرنسية الرابعة، النص الرسمي، ترجمة محمد كامل مرسي باشا، شركة النشر للآداب الفرنسية، القاهرة، ١٩٤٧، ص١٦ .

(24) J.O.R.F., Lois et Décrets, Lundi 28 octobre, 1946, P. 9171- 9174.

25) Robert Argeron, La décolonisation français, Armand colin, Paris, 1994, p.73.

(

(26) Journal L'Aurore, Dimanche 29 et Lundi 30 septembre, 1946.

([٢٧]) ريونيون: هي جزيرة فرنسية تقع في المحيط الهندي على بعد ٢٠٠ كم شرق مدغشقر وتبلغ مساحتها ٩٦٩ كم٢ أكتشفها المستكشف البرتغالي بيدرو ماسكارينهاس عام ١٥٠٧، سيطرَ عليها الفرنسيون عام ١٧٩٣ ثم البريطانيين ١٨١٠ وأُعيدت إلى فرنسا بموجب معاهدة باريس ١٨١٤، وبقيت ضمن السيطرة الفرنسية وأصبحت إحدى مقاطعات ما وراء البحار عام ١٩٤٦. للمزيد ينظر:

Daniel Vaxellaire, Le Grand Livre de l'histoire de la Réunion, Vol.1: Des origine á 1848- 1947, Paris, Flammarion, 2000, P. 227- 230.

([xxviii]) غويانا الفرنسية: تقع على الساحل الشمالي لأمريكا الجنوبية وتبلغ مساحتها (٨٣,٥٣٤ كم٢) أكتشفها كولومبس في القرن الخامس عشر، سَيطرَ عليها البرتغاليون والفرنسيون والبريطانيون والهولنديون وكانت الغلبة في نهاية المطاف للفرنسيين عام ١٨٤٨ ورحلت إليها فرنسا (٧٠،٠٠٠) من المساجين، وأصبحت من مقاطعات فرنسا فيما وراء البحار عام ١٩٤٦. للمزيد ينظر: رؤى شاكر جاسم، المصدر السابق، ص١١.

([xxix]) مرسوم سيزير: هو القانون المرقم ٤٦/٤٥١ والصادر في يوم الثلاثاء ١٩/ آذار/ ١٩٤٦ والقاضي بتحويل المستعمرات القديمة (جوادلوب في جزر الأنتيل الصغرى ومارتنيك Martinique شرق البحر الكاريبي ولاريونيون LaRéunion في المحيط الهندي شرقي أفريقيا إلى مقاطعات، ونص القانون أيضاً على تطبيق القوانين والمراسيم السارية في فرنسا الحضرية التي لم تُطبقْ بعد على هذه المستعمرات فيجب تطبيقها أبتداءً من ١/ كانون الثاني/ ١٩٤٧، ونصت المادة الثالثة على تطبيق القوانين الجديدة المطبقة في العاصمة الفرنسية في هذه المقاطعات. للمزيد من المعلومات ينظر:

J.O.R.F, Lois et Décrets, Mercredi 20 mars 1946,P.1116

30) Robert Argeron, OP. Cit. , P. 73- 74.

(

([xxxi]) الهند الفرنسية: هو اسم أطلق على المنشآت الفرنسية التي أقامتها شركة الهند الشرقية الفرنسية في الهند منذ منتصف القرن السابع عشر وما بعده، تعرف رسمياً باسم المنشأة الفرنسية في الهند بلغت مساحة المستعمرة (٥١٠ كم٢) .للمزيد من المعلومات ينظر:

Jacques weber, Pondichéry et les comptoirs de l'Inde après Dupleix, Éditions Denoél, Paris, 1996, P. 347.

([xxxii]) بولينيزيا الفرنسية : مجموعة من الجزر تقع في جنوب المحيط الهادئ ومن أهم جزرها جزيرة تاهيتي وجزيرة الماركيز وصلها الفرنسيون عام ١٧٦٨ وفُرضت الحماية الفرنسية عليها عام ١٨٨٩، انظمت خلال الحرب العالمية الثانية إلى تأييد قوات فرنسا الحرة وخدمَ العديد من أبنائها في الحرب العالمية الثانية، وفي عام

١٩٤٦ منحت الجنسية الفرنسية للبولينيزيين، وفي عام ١٩٧٧ مُنحت حكماً ذاتياً. للمزيد من المعلومات ينظر:
John T. Mason, the Pacific war Remembered; Anoral history collection, Naval institute press, 2003, p. 39-41 .

([xxxiii]) الصومال الفرنسي: مستعمرة فرنسية في القرن الأفريقي تأسست بعد عدَّة معاهدات مع السلاطنة الصوماليين بين اعوام ١٨٨٣- ١٨٨٧، أصبحت بعد عام ١٩٤٦ من ضمن أراضي فرنسا فيما وراء البحار وعضواً في الاتحاد الفرنسي في عام ١٩٦٧، أُعيد تسميتها باسم أراضي العفار والعيسى الفرنسية، وفي عام ١٩٧٧ أصبحت بلداً مستقلاً وغير اسمها إلى جيبوتي. للمزيد من المعلومات ينظر:
Dubois collete, Djibouti 1888- 1967, Héritage ou frustration, Paris, L'Harmattan, 1997, p.431- 432.

(34) O.R. Taylor, OP. Cit. ,P.66؛ Robert Argeron, OP. Cit. , P. 73-74؛ Pascale Getschel et Bénédicte Touchebeuf, La Quatriéme République La France de la Libévation á 1958, Librairie Générale Francais, Paris, 2004, P. 157.

(35) Documants Diplomatiques FranÇais. Biddault, Ministre des Affaires Etrangéres, Á Tous les Postes Diplomatiques, Paris, 7 mars, 1946, PP. 367- 368.

(36) O.R. Taylor, OP. Cit. , P. 67.

(37) D.D.F.M. Biddault, Ministre des Affaires Etrangéres, Á. M. Auviol, Président de L'Assemblée Nationale constituante, Paris, 12 avril, 1946, p. 610 . Robert Argeron,, OP.,Cit., p. 73.

([xxxviii]) وُقعت فرنسا مع تونس معاهدة باردو في ١٢/ آيار/ ١٨٨١، جردت من خلالها تونس من سيادتها الخارجية وامنت إشراف فرنسا على الشؤون المالية وضمنت الوجود العسكري الفرنسي في تونس، وفرضت الحماية الفرنسية على تونس، وبعد سنتين وقع الطرفان معاهدة المرسى في ٨/ حزيران/ ١٨٨٣ والتي عمقت الهيمنة الفرنسية على تونس، أما مراكش فقد وقعت معاهدة فاس مع فرنسا في ٣٠/ آذار/ ١٩١٢ والتي تم من خلالها فرض الحماية الفرنسية على مراكش. للمزيد من المعلومات ينظر: محمود فروه، اليسار في فرنسا واستعمار تونس ١٨٨١- ١٩١٤، باريس، ٢٠٠٣، ص٥١؛
Paul Doury, Un échec occulté de Lyautey, láffaire du Tafilalet: Maroc Oriental, 1912-1919, Paris, L'Harmattan, 2008, P. 465.

(39) Robert Argeron, OP. Cit. , P. 73-74.

([xl]) تم التعامل مع شؤون مراكش وتونس منذ إعلان الحماية عليهما من قبل وزارة الخارجية، وفي حزيران ١٩٥٤ تم إنشاء وزارة خاصة للشؤون التونسية والمراكشية وسبقها في عام ١٩٥٠ تشكيل وزارة الدول التابعة للتعامل مع شؤون فيتنام ولاوس وكمبوديا. للمزيد من المعلومات ينظر:
Dorothy Pickles, OP. Cit. , P. 162.

(41) O.R. Taylor, OP. Cit. , P. 67.

([xlii]) نيوهيبريدس: وهي مجموعة جزر تقع في جنوب المحيط الهادئ، استكشفت من قبل اسبانيا عام ١٦٠٦ بقيادة الملاح بيدرو فرناندیز كويروس، وتم استعمار الجزر من قبل البريطانيين والفرنسيين في القرن الثامن عشر، وَقعَ الطرفان اتفاقاً عام ١٩٠٦ قُسمت على أساسه نيوهيبريدس إلى قسمين بريطاني والآخر فرنسي وبقي هذا التقسيم حتى استقلالها عام ١٩٨٠ باسم جمهورية فانواتو. للمزيد من المعلومات ينظر:

Lamont Lindstrom, Remembering the Pacific war, occasional papers the canter for pacific Islands studies, center for pacific studies, 1991, P. 47- 59.

(43) Dorothy Pickles, OP. Cit. , P.151.

([xliv]) بروتوكول طنجة: ويعرف أيضاً باسم اتفاقية ١٨/ كانون الأول/ ١٩٢٣، وقع في باريس من قبل فرنسا وأسبانيا وبريطانيا، أصبحت بموجبه مدينة طنجة في المغرب منطقة دولية، ودخل بروتوكول المعاهدة حيز التنفيذ في ١٤/ آيار/ ١٩٢٤ انضمت إليه بلجيكا وهولندا والبرتغال والسويد، وابتداءاً من عام ١٩٢٩ تولت اسبانيا مهمة حفظ النظام في المدينة وتم إنشاء هيئة تشريعية دولية لحكم المدينة، وظل وضعها قائماً حتى ادمجت في مراكش في ٢٩/ تشرين الأول/ ١٩٥٦. للمزيد من المعلومات ينظر:

Jean Pierre Debats, Tanger, son statut sa zone 1923- 1956, Tanger au miroir d'elle- même, 1996, P. 17- 23.

([xlv]) بقيت حقوق الاقتراع لشعوب المستعمرات للمقاطعات والأقاليم في ما وراء البحار مقيدة في العديد من أجزاء الاتحاد، وفي بعض المناطق بقي الناخبون الفرنسيون والناخبون من تلك الشعوب يصوتون في دائرتين منفصلتين ولم ترتقِ أعداد ممثلي مقاطعات وأقاليم ما وراء البحار في الجمعية الوطنية إلى أعداد ما يمثلوه من السكان قياساً بالبلد الأم فرنسا، ففي عام ١٩٤٦ بلغ عدد الناخبين في الخارج ثلاث ملايين ونصف ينتخبون (٦٠) ممثلاً عنهم من أصل (٦١٨) نائباً في الجمعية الوطنية، وفي عام ١٩٥١ كان هناك سبعة ملايين ونصف ناخب ينتخبون (٨٣) ممثلاً عن مقاطعات وأقاليم ما وراء البحار من أصل (٦٢٧) نائباً في الجمعية الوطنية. للمزيد من المعلومات ينظر:

Maryliz Racine, OP, Cit, P. 72.

Dorothy Pickles, OP. Cit. , P. 151- 152.

(46)

47) Bernard Draz, La fincolonies Françaises, Paris, Gallimard, 2009, P. (53- 54.

(48) Paul Feuilloly, OP. Cit. , P. 179.

(49) Ibid, p.159-160.

(50) O.R.Taylor, OP. Cit. , p.67.

(51) Dorothy Pickles, OP. Cit. , p.162.

(52) Journal L'Aurore, Dimanche 29 et Lundi 30 septembre, 1946.؛ دستور الجمهورية الفرنسية الرابعة النص الرسمي، المصدر السابق، ص١٧.

53) J.O.R.F., Lois et Décrets, Lundi 28 (octobre, 1946, P. 9171.

(54) Ibid, P. 9178.

(٥٥) نص دستور الجمهورية الفرنسية الرابعة في مادته الخامسة من الباب الثاني إن السلطة التشريعية تتألف من مجلسين الأول الجمعية الوطنية والثاني مجلس

الجمهورية، وتنتخب الجمعية الوطنية بطريقة الانتخاب الشعبي المباشر وهي صاحبة الحق في التشريع، أما المجلس الثاني فينتخب بطريقة الانتخاب الغير مباشر، إذ تنتخب الجمعية الوطنية سدس أعضائه والباقي تنتخبهم المجالس المحلية ومجالس المقاطعات والدوائر والكانتونات والبلديات ومجالس المقاطعات والأقاليم فيما وراء البحار، وحددت مهامه بالمصادقة على مشاريع القوانين المرسلة من الجمعية الوطنية . للمزيد من المعلومات ينظر: دستور الجمهورية الفرنسية الرابعة النص الرسمي، المصدر السابق، ص٧.

J.O.R.F., Lois et Décrets, Lundi 28 (56)octobre, 1946, P. 9178.

(٥٧) **نظام التمثيل النسبي:** هو أحد قوانين الانتخابات وضعه العالم والفيلسوف الفرنسي فيكتور كوانسايدرانت Victor Considerant عام ١٨٤٦، وطبق لأول مرة في الانتخابات التشريعية في بلجيكا عام ١٨٩٩ ، ويسمح القانون للأحزاب بتقديم قائمة بالمرشحين تساوي عدد المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية، ويمكن القانون قادة الأحزاب السياسية أختيار المرشحين الذين ينتمون لهم داخل قائمة الحزب ، ويقوم الناخب بدورة بالتصويت للحزب وليس للاشخاص ويعين الحزب الاشخاص الموالين له بعد حصول الحزب على عدد الأصوات المطلوبة للفوز، طبق هذا القانون في فرنسا في أول انتخابات تشريعية بعد التحرير والتي جرت في تشرين الأول ١٩٤٥ والانتخابات الثانية في ٢ حزيران ١٩٤٦ وانتخابات تشرين الثاني/ ١٩٤٦ . للمزيد من المعلومات ينظر :

Jean Louis Boursin , Le Parad Oxe du vote , odile Jacob , 2004 , P.202-226

(58) O.R. Taylor, OP. Cit. ,P. 69.

(٥٩) تختلف تسمية المجالس النيابية في كل مستعمرة من المستعمرات الفرنسية، فعلى سبيل المثال في مقاطعة جوادالوب ومارتنيك تسمى المجالس العامة، وفي توغو والكاميرون وكاليدونيا الجديدة تسمى الجمعية التمثيلية، ويطلق عليها اسم المجلس النيابي في الغابون والصومال الفرنسي والكونغو. للمزيد من المعلومات ينظر:

Ibid, p. 69-70

60) J.O.R.F., Lois et Décrets, Lundi 28 (octobre 1946, P. 9178.

(lxi) دستور الجمهورية الفرنسية الرابعة النص الرسمي، المصدر السابق، ص١٧.

J.O.R.F., Lois et Décrets, Lundi 28 (62)octobre 1946,P. 9179.

(63) Ibid؛ Dorothy Pickles, OP. Cit. ,P.153.

(lxiv) حدد القانون المرقم ٤٦/٢١٥١ المؤرخ في ٥/ تشرين الأول/ ١٩٤٦ في مادته السادسة والثلاثون الشروط التي يجب توفرها في المرشحين لعضوية الجمعية الوطنية، وأهمها أن لا يقل عمر المرشح عن ثلاثة وعشرين سنة، وحامل للجنسية الفرنسية وأدى الخدمة العسكرية الفعلية في الجيش الفرنسي، وحرم القانون الترشيح للموظفين غير النزيهين والمدانون بالفساد والتزوير، وحَرمَ أيضاً جميع أصحاب المناصب التي قد يؤثر أصحابها على الناخبين مثل رؤساء البلديات. للمزيد من المعلومات ينظر: J.O.R.F., Lois et Décrets, Lundi 7 Octobre, 1946, P.8494-8498

(lxv) تمتع نواب الجمعية الوطنية بالعديد من الأمتيازات، أهمها الحصانة ومنح حق الحماية من الملاحقة القانونية الكيدية داخل وخارج الجمعية، إذ لا يجوز مقاضاة أي

نائب أو السعي وراءه من قبل الشرطة أو القبض عليه أو احتجازه أو محاكمته على الآراء التي يعبر عنها، كما لا يجوز مقاضاة أي عضو او توقيفه لارتكابه جرائم جنائية دون موافقة الجمعية الوطنية ورَفعْ الحصانة عنه، كما منح النائب في الجمعية الوطنية راتباً سنوياً مقداره ٧١٧،٠٠٠ فرنك يكفي لإعالته وإعالة من هم بذمته أثناء توليه المنصب. للمزيد من المعلومات ينظر:

Ibid, P.9168 ؛ O.R. Taylor, OP. Cit. , P.30

(66) Ibid, P. 68- 69.

[lxvii]) دانيل بواسدون: سياسي فرنسي ولد في نيروندیس Nêrondis في ضواحي باريس بتاريخ ٩/ حزيران/ ١٨٨٤، دَرسَ القانون وعمل كمحامي، أنضمَّ إلى حزب الشعب الديمقراطي عام ١٩٣٠، أنضمَّ إلى المقاومة اثناء الاحتلال الألماني لبلاده، انخرط في صفوف حزب الحركة الجمهورية الشعبية بعد التحرير، إنتخبَ عضواً في الجمعيتين التأسيسيتين من تشرين أول/ ١٩٤٥- تشرين الثاني/ ١٩٤٦، وعضواً للجمعية الوطنية الأولى في تشرين الثاني ١٩٤٦، انتخب في ١٠/ كانون الأول/ ١٩٤٧ رئيساً للجمعية العامة للاتحاد الفرنسي حتى كانون الثاني/ ١٩٥٠، ليخلفه جاك فوركاد Jacques Fourcade، توفي في باريس بتاريخ ١٤/ آذار/ ١٩٥٩. للمزيد من المعلومات ينظر:

Maria Romo Navarete et sarah Mohamed Gaillard, Les reprêsentauts de l'outre- Mer dans Les assemblêes de la IVe Rêpuplique 1946- 1958, Revue d'histoire, Vol.98, 2011, P. 135- 147.

Journal L'Aurore, Jeudi 11 Décmbre, (68) 1947.

([lxix]) دستور الجمهورية الفرنسية الرابعة النص الرسمي، المصدر السابق، ص١٧.

([lxx]) احالت الجمعية الوطنية الفرنسية في ٢٩/ كانون الأول/ ١٩٤٧ إلى الجمعية العامة للاتحاد مشروع قانون ينص على إنشاء مجلس عام في فولتيا العليا (بوركينافاسو) فقامت الجمعية العامة للاتحاد بدراسة المشروع وقدمت توصياتها للجمعية الوطنية. للمزيد من المعلومات ينظر: O.R. Taylor, OP. Cit. , P. 70.

. Bernard Droz, OP. Cit. , 2009, P. 51.

(71)

J.O.R.F., Lois et Décrets, Samedi, 2 Décemre, 1950, P. 12199.(72)

([lxxiii]) دستور الجمهورية الفرنسية الرابعة النص الرسمي، المصدر السابق، ص١٧.

J.O.R.F., Lois et Décrets, Lundi 25 Mardi 26, Avril, 1948, 4147.(74)

(75) ibid

([lxxvi]) لم يجتمع المجلس الأعلى للاتحاد الفرنسي منذ تشكيله وحتى عام ١٩٥٣ سوى ثلاث اجتماعات فقط. للمزيد من المعلومات ينظر: Dorothy Pickles, OP. Cit. , P. 154.

المصادر:

اولا: الكتب باللغة العربية

- دستور الجمهورية الفرنسية الرابعة، النص الرسمي، ترجمة محمد كامل مرسي باشا، شركة النشر للآداب الفرنسية، القاهرة، ١٩٤٧.
- محمود فروه، اليسار في فرنسا واستعمار تونس ١٨٨١- ١٩١٤، باريس، ٢٠٠٣.

ثانيا: الكتب باللغة الفرنسية

- Noel Bernard, La France d' Outre-mer; sasituation a ctuelle, Paris, Plon, 1953.
- Maryliz Racine, Les Poliques européennes et imperials de la France pen dant la Ive République 1944-1958, Université Marseille, 2019.
- Bernard Phan, LaFranced, 1940 á 1958 Vichy et 1917 Répablique, Armand Colin, Paris, 1996.
- Paul Leroy Beauliea, De la colonissation Chez Les Peuples Modernes, Paris, Guillaumin, 2 édition, 1982.
- Robert Argeron, La décolonisation français, Armand colin, Paris, 1994.
- Pascale Getschel et Bénédicte Touchebeuf, La Quatriéme République La France de la Libévation á 1958, Librairie Générale Francais, Paris, 2004.
- Bernard Draz, La fincolonies Françaises, Paris, Gallimard, 2009.

ثالثا: الكتب باللغة الانكليزية

- Dorothy Pickies, France the Fourth Republic, Printed and Bound in Great Britain by Jarrold and sonslat, Norwich, London, 1955.
- O.R. Taylor, The Fourth Republic of France Melborne Wellington cape Town Oxford University Press, 1951.

رابعا: الوثائق الفرنسية

- Documants Diplomatiques FranÇais. Biddault, Ministre des Affaires Etrangéres, Á Tous les Postes Diplomatiques, Paris, 7 mars, 1946.
- D.D.F.M. Biddault, Ministre des Affaires Etrangéres, Á. M. Auviol, Président de L'Assemblée Nationale constituante, Paris, 12 avril, 1946.

خامسا: الصحف الفرنسية

1-Journal official de la République FranÇaise, Lois et Décrets, Mercredi 20 mars 1946

- J.O.R.F., Lois et Décrets, Lundi 7 Octobre, 1946
- J.O.R.F., Lois et Décrets, Lundi 28 octobre, 1946
- J.O.R.F, Lois et Décrets, samedi 3 Novembre 1946
- J.O.R.F., Lois et Décrets, Lundi 25 Mardi 26, Avril, 1948
- J.O.R.F., Lois et Décrets, Samedi, 2 Décemre, 1950

2-Journal L'Aurore, Lundi 22 Octobre, 1945

- Journal L'Aurore, Samedi 20 avril, 1946.
- Journal L'Aurore, Lundi 14 Octobre, 1946.
- Journal L'Aurore, Dimanche 29 et Lundi 30 septembre, 1946.
- Journal L'Aurore, Jeudi 11 Décmbre, 1947.